أكاديمية فيض العلم
FaidhUlilm Academy

المؤتمر الدولي الأول
القراءات القرآنية وعلومها
الجزء الثالث



انعقاد المؤتمر

26، 27، 28 أغسطس 2023

مدير أكاديمية فيض العلم
أ. أسماء محمد الأروش

رئيس المؤتمر
د. أمير عادل الديب

المؤتمر الدولي الأول

القراءات القرآنية وعلومها

بسم الله الرحمن الرحيم

المؤتمر الدولي الأول

القراءات القرآنية وعلومها

مدير أكاديمية فيض العلم
أ. أسماء محمد الأروش

رئيس المؤتمر
د. أمير عادل الديب

الطبعة الأولى

٢٠٢٣م – ١٤٤٥هـ

كافة الآراء الواردة في الأبحاث والدراسات المنشورة في كتاب المؤتمر تعِّبر عن وجهات نظر أصحابها فقط، ولا تُعبِّر بالضرورة عن رأي أكاديمية فيض العلم

الناشر: أكاديمية فيض العلم

مخالفة بعض المحررين لقواعدهم في استخراج التحريرات

كتبه خادم أهل القرآن الكريم

المقرئ الدكتور/ إيهاب بن أحمد فكري حيدر بن موسى

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له والصلاة والسلام على خير المرسلين وأشرف النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد فهذه سلسلة توضح أثر مخالفة المحررين لقواعدهم التي بنوا عليها تحريراتهم.

قال الإمام المتولي في الروض النضير:

وها السكت في ك (العالمين الذين) إن تكن مدغماً للحضرمي فأهملا

وتختص كالإدغام لا ريب عنده بسكتك بين السورتين أخا العلا

ثم ذكر الإمام المتولي في الشرح أن إدغام روح لا يختص بالسكت بين السورتين، ولكن يأتي أيضا على البسملة بين السورتين لذلك عدلوا هذين البيتين في التنقيح:

وها السكت في ك (العالمين الذين) إن تكن مدغماً للحضرمي فأهملا

وتختص كالإدغام بالسكت عنده ومن كامل إدغام روح مبسملا

هذان البيتان في صدر النظم فيهما مخالفة لقواعد مدرسة الإزميرى والمتولي ومن تبعهما في أربعة مسائل.

المخالفة الأولى:

أن الإدغام العام ليعقوب خروج عن مبحث الطرق فيجب منعه عندهم.

وذلك لأنهم أخذوا هذا الحكم من كتاب المصباح لأبى الكرم عليه رحمة الله ولذلك قالوا:

إن تكن مدغما للحضرمي فأهملا

أي: أهمل هاء السكت على الإدغام العام ليعقوب الحضرمي.

فهل الإدغام العام ليعقوب في كتاب المصباح؟

نعم فيه، لكنه مسند من طريق الأهوازى.

والإمام ابن الجزري لم يختر هذا الطريق ولا هذا الإسناد من المصباح في مبحث طرق النشر الموجود في مقدمة النشر.

فعلي قواعد مدرسة الإزميرى والمتولي وأتباعهما لا يصح أن يأخذوا هذا الوجه (الإدغام العام ليعقوب من المصباح)؛ لأنه خارج عن مبحث الطرق.

ويترتب على عدم أخذهم له من من المصباح ما يلي:

أولاً: سيمتنع هذا الوجه عندهم بالمرة لأنهم لا يأخذونه من المطلوب ولا يأخذونه كما سنوضح من طريق الزبيري قبل الإمام المتولي، ثم بعد الإمام المتولي سيتبين أن أخذ الإمام المتولي له من الكامل أيضاً فيه نظر لأنه ليس في الكامل.

ثانيًا: هناك نحو من عشرين بيتاً في تنقيح فتح الكريم تحريرات على هذا الوجه الذي أخذوه من المصباح ينبغي ألاَّ يأخذوا بها، وأن يحذفوها.

فهذه القاعدة الأولى من أربع قواعد خالفوها في هذين البيتين:

وهي أنهم خرجوا عن مبحث الطرق.

فمن قواعدهم:

إن التحقيق هو عدم الخروج عن مبحث الطرق؛ وبسبب هذا يمنعون الغنة للأزرق على سبيل المثال؛ لأنها خارجة عن مبحث الطرق[١].

فإما أن يتركوا الإدغام العام ليعقوب كما تركوا الغنة للأزرق.

---

(١) تأتى غنة الأزرق من الموجز للأهوازى وليس الموجز في مبحث الطرق.

وإما أن يأخذوا بهما جميعًا كما أخذ بهذين الوجهين أئمة القراء من المسلمين وقرؤوا بهما بالأسانيد المتصلة إلى ابن الجزري رحمه الله تعالى، وهو الاختيار كي لا نتناقض.

المخالفة الثانية:

التي خالفوا فيها قواعدهم هي أنهم يقولون: إن من أصولهم أنهم يتمسكون بما في الكتب، ويعزون إليها ويستخرجون التحريرات جزئية جزئية.

والمصباح للشهرزوري فيه الإدغام العام من طريق الأهوازي. وفيه أيضا ها السكت في نحو "العالمين".

فأما الإدغام العام فلا ينازعون فيه بل يثبتونه على خلاف قواعدهم، ويحررون عليه كثيرًا من التحريرات، وأما هاء السكت في نحو "العالمين" فقال في المصباح:

فصل

كان يعقوب يقف عند قوله تعالى: {لاَ إِلَهَ إِلاَ هُوَ}، يقف بها ساكنة بعد الواو فيقرأ: {لاَ إِلَهَ إِلاَ هُوَ} ففعل ذلك عند الوقف، و{هُوَ اللهُ}، و{هوه} و{وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ}، و{هيه}، {لهي الحيوان}، و{لهيه} {فهو ينفق منه}، {فهوه}.

وكذلك بينهما بعد الميم مثل قوله: {فيم كنتم} {فيمه}، {يستغفرون}، و{ينفقون} في جميع القرآن {فبم تبشرون} [فبمه]، و{بم} [بمه]، وعلى {أسفا} [أسفاه]، وعلى {حسرتا} [حسرتاه].

وروى عن يعقوب إثبات الهاء في الوقف فيما كان في آخره نون مفتوحة كقوله: {المؤمنين} [المؤمنينه]، و{العالمين} [العالمينه]، {الذين} [الذينه]، {ينفقون} [ينفقونه]، {يعلمون} [يعلمونه]، {بين أيديهن} [بين أيديهنه]، و{أرجلهن} و[أرجلهنه]، ونحو ذلك، والله ولي التوفيق اهـ.

فلماذا منعوا هاء السكت على الإدغام العام ليعقوب؟

في الغالب أن هذا تقليد منهم لبعض من سبقهم، وإن كان لمن سبقهم عذر هو أنهم لم يطلعوا على ما في المصباح، ولم يعلموا أن المصباح فيه الأمران (الإدغام العام وهاء السكت)؛ فينبغي على قواعد مدرسة الرجوع لأصول النشر أن يأخذوا بوجه الجمع بينهما من المصباح. فإن قالوا: يمنع من ذلك اختلاف الطرق.

فالرد على ذلك: إنه ليس هناك اختلاف في الطرق. فهاء السكت في المصباح مطلقة لم ينسبها لطريق معين، فهي تلحق بكل الطرق، ومنها طريق الأهوازى.

وإن قالوا: لم نقرأ بهذا على شيوخنا.

فالرد هو أن الإمام المتولي لم يقرأ على شيوخه بتقليل ذوات الياء على قصر البدل لورش، ولم يقرأ بغنة اللام والراء لحفص على القصر، ولا بغنة اللام والراء على وجه الإدغام العام للبصريين، ومع ذلك اختار هذا كله وقرأ به وأقرأ، بل حكم على شيوخه بالوهم في ترك غنة اللام والراء على الإدغام العام، فقال:

توهمه قومي وإني أجيزه.......................

بل أوجب ـعليه رحمة الله ـ غنة اللام والراء على وجه الإدغام العام ليعقوب مع أنه لم يقرأ بهذا الوجه أحد من القراء لنحو خمسمائة عام قبل الإمام المتولي.

فهذا هو الأمر الثاني من مخالفتهم لقواعدهم

إذ إن القاعدة عند بعضهم أن الأصل هو الأخذ بما في أصول النشر ولو خالف ذلك اختيار ابن الجزري. وقد يبالغ بعضهم في ذلك، وقد يقتصد آخرون فيه.

فإما أن يتركوا هاء السكت على الإدغام العام فيقروا بمخالفة هذه القاعدة، وأنهم مقلدون (في هذه المسألة).

وإما أن يأخذوا بهذا الوجه، لأنه الموافق لظاهر الطيبة والنشر، والموافق لما في المصباح، والموافق لما قرأ به الشيخ المنصوري على شيوخه روايةً (تحريرات المنصوري (٥٢) تحقيق د خالد أبو الجود)، ويقولوا:

وها السكت في ك (العالمين الذين) إن   تكن مدغماً للحضرمي فأعملا

بدلا من: وها السكت في ك (العالمين الذين) إن   تكن مدغماً للحضرمي فأهملا

وهذا هو الاختيار.

المخالفة الثالثة

قال الإمام المتولي في الروض النضير:

وها السكت في ك (العالمين الذين) إن   تكن مدغماً للحضرمي فأهملا

وتختص كالإدغام لا ريب عنده   بسكتك بين السورتين أخا العلا

ثم ذكر الإمام المتولي في الشرح أن إدغام روح لا يختص بالسكت بين السورتين، ولكن يأتي أيضا على البسملة بين السورتين لذلك عدلوا هذين البيتين في التنقيح:

وها السكت في ك (العالمين الذين) إن   تكن مدغماً للحضرمي فأهملا

وتختص كالإدغام بالسكت عنده   ومن كامل إدغام روح مبسملا

هذان البيتان في صدر النظم فيهما مخالفة لقواعد مدرسة الإمامين الإزميرى والمتولي ومن تبعهما في أربع مسائل.

قولهم _عليهم رحمة الله (وتختص كالإدغام بالسكت عنده)_ هذا الكلام صحيح عند الأخذ بإثبات هاء السكت _بما تحت أيدي هؤلاء الفضلاء من الكتب_ من كتابي المصباح والمستنير فليس فيهما إلا السكت بين السورتين.

ولكن هاء السكت تثبت عندهم كما في متن العزو للإمام المتولي من غاية ابن مهران لرويس كذلك، علمًا بأنني لم أجد هاء السكت في نحو "العالمين" في نسخة ابن مهران المحققة، ولكن قال في النشر(٢/ ١٣٦): ورواه ابن مهران.

فلعله رواه في غير الغاية أو في نسخة أخرى لم تصل إلينا.

لكن ابن مهران في غايته ساكت عما بين السورتين.

وقال في الكامل:

بهاء بعد الواو والياء والميم نحو: "وهوه"، "فهيه"، "بمه"، و"لمه"، و"عمه" وبابه في الوقف سلام ويعقوب.

زاد_روح عند النون المشددة كقوله: "إنّهنه" في قول الخزاعي وابن مهران.

زاد ابن مهران كل نون جمع نحو "يعلمونه" و"يقبلونه"، و"كيفه" و"فيمه"، و"أينه"، وشبه ذلك.

وافق ابن مخلد عن البزي في لمه وعمه، الباقون بغير هاء في الوقف، وهو الاختيار لموافقة المصحف ولأنه الأصل اهـ.

فهاء السكت في كل نون جمع ثابتة أيضا في الكامل وإن مثل لها بأفعال، فلا تختص بالسكت بين السورتين، بل تأتى على البسملة كما قرروه في الإدغام العام كما سيأتي فإذا أخذوا بما فى الكامل من ثبوت هاء السكت يجوز هذا الوجه أيضًا على البسملة.

فإن قال فاضل: نعم. هاء السكت في الكامل ثابتة من طريق ابن مهران لكن لم يسق ابن الجزري إسنادًا من الكامل من طريق ابن مهران في مبحث الطرق.

فالرد هو:

أن هذا هو الواقع في أخذ الإدغام الكبير من طريق الأهوازي من المصباح.

فإما أن نترك وجه الإدغام الكبير للأهوازي من المصباح كما سبق ذكره في المسألة الأولى فنحذف نحوًا من عشرين بيتًا من التنقيح؛ ومن ثم نترك وجه هاء السكت في كل نون جمع لابن مهران من الكامل.

وإما أن نأخذ بهما معا فلا نضطرب في قواعدنا.

وهو الاختيار.

فهذه هي القاعدة الثالثة التي خالفوها

أي:أنهم يقولون نحن نرجع لأصول النشر التي وصلت إلينا جزئية جزئية.

فإذا أجازوا أن يأتي الإدغام العام من الكامل على البسملة مع أن الإدغام العام ليس في كتاب الكامل كما سأوضحه إن شاء الله تعالى، فينبغي أيضًا أن يُجِيزوا أن تأتي هاء السكت أيضا من الكامل على البسملة وكذلك على المد كما سأوضحه إن شاء الله تعالى.

المخالفة الرابعة

قال الإمام المتولي في الروض النضير:

وها السكت في ك (العالمين الذين) إن   تكن مدغماً للحضرمي فأهملا

وتختص كالإدغام لا ريب عنده   بسكتك بين السورتين أخا العلا

ثم ذكر الإمام المتولي في الشرح أن إدغام روح لا يختص بالسكت بين السورتين، ولكن يأتي أيضا على البسملة بين السورتين لذلك عدلوا هذين البيتين في التنقيح:

وها السكت في ک (العالمين الذين) إن   تكن مدغماً للحضرمي فأهملا

وتختص كالإدغام بالسكت عنده   ومن كامل إدغام روح مبسملا

هذان البيتان في صدر النظم فيهما مخالفة لقواعد مدرسة الإمامين الإزميرى والمتولي ومن تبعهما في أربع مسائل.

وقد ذكرت المسألة الثالثة الأسبوع الماضي.

المخالفة الرابعة التي خالفوها:

هو ما خالفوا فيه شيوخ الإمام المتولي وخالفوا كذلك الإمام الإزميري في قولهم في التنقيح:

ومن كامل إدغام روح مبسملا

أخذ الإمام المتولي بالبسملة على الإدغام العام من الكامل، وذكر أن الكامل فيه الإدغام العام لروح لأنه من طريق الزبيري، والزبيري في طرق النشر مسند من طريق الكامل وغاية أبي العلاء.

لكن الإمام ابن الجزري ذكر أنه من طريق الزبيري، ولم يقل من الكامل وغاية أبي العلاء، بل قال من طريق الزبيرى فقط هكذا، وهذه مسألة يتكرر فيها خطأ الفضلاء.

وكان كتاب غاية أبي العلاء من الكتب التي حصل عليها الإمام الإزميري فلم يجد الإدغام العام ليعقوب مذكورًا فيه، فبالتالي اجتهد الإمام المتولي _عليه رحمة الله _ واستنبط أنه ما دام أن الإمام ابن الجزري ذكر أن الإدغام العام من طريق الزبيري وليس في غاية أبي العلاء فلابد أن يكون مذكورًا في الكامل.

ونسخة الكامل موجودة في زماننا وتم طبعها محققة، ولم تكن عند الإمام الإزميري ولا الإمام المتولي وليس فيها الإدغام العام، وبالتالي هذا الاجتهاد من الإمام المتولي ليس في محله، وينبغي أن يرجع أصحابه عنه، فيقولون كما قال بعض الفضلاء في مصر:

الكامل ليس فيه الإدغام العام؛ إذاً لا يأتي الإدغام العام على البسملة ولا على المد على قواعدهم.

ثم حرر بعد ذلك الإمام المتولي جواز الإدغام العام على المد لروح دون رويس فقال:

وإنا أخذنا مد يعقوب مدغمًا   ولكن طريق النشر ما قلت أولا

ولكنه عن روحهم من طريقه   فعند الزبيري عنه من كامل حلا

ثم قال في شرحه: وقد أخذنا ليعقوب بالمد أيضًا مع الإدغام، وطريق النشر هو الأول، ولكن للزبيري عن روح من الكامل من طريقه خلافًا للإزميري اهـ ومعنى قوله: وإنا أخذنا مد يعقوب مدغمًا...يقصد به أنه أخذه أداء عن شيوخه، ولكنه ليس من طريق النشر، ثم قرر أخذه لروح فقط من الكامل خلافًا للإزميري؛ لأن الزبيري مسند في النشر من طريق الكامل.

وتابعه أصحاب التنقيح فقالوا: ولا مد مع الإدغام إلا لروحهم

وأجاز الإمام المتولي كذلك البسملة ومد التعظيم على الإدغام العام لروح عن يعقوب من الكامل تحت شرح الأبيات من ٥٤ إلى ٥٧ في الروض.

وتابعه أصحاب التنقيح فقالوا كذلك: ومن كامل إدغام روح مبسملا

وقالوا كذلك:

ومدا لتعظيم لبصريهم فَدَع   بوصل كذا مع سكت يعقوب وأحظلا

لها سكته معه كذاك رويسِهم   على وجْـهِ إدغام.........

فأجازوا ــ بناء على استنباط الإمام المتولي أن الكامل فيه الإدغام العام ــ أن يأتي الإدغام العام على البسملة وعلى المد أيضًا وعلى مد التعظيم لروح ــ وليس لرويس ــ لأن طريق الزبيري مسند في مبحث الطرق لروح فقط.

فهذه القاعدة الرابعة التي خالفوها؛ لأنهم يقولون: نحن نبحث ونرجع لما في الكتب جزئية جزئية. والكامل ليس فيه إدغام عام، فينبغي أن يرجعوا عن جواز البسملة وجواز المد وجواز مد التعظيم على وجه الإدغام العام لروح على قواعدهم.

فسبب هذه المخالفة من الإمام المتولي ومن تبعه لشيوخ الإمام المتولي، ولما قرأ به الإمام المتولي أداءً، وللإمام الإزميري هو هذا الاستنباط الذي استنبطه الإمام المتولي.

إذًا فهذان البيتان يتضمنان أربع مخالفات من هذه المدرسة لقواعدها.

المخالفة الخامسة

قال الشيخ المتولي ــ رحمه الله تعالى ــ في الروض النضير (١٤٣):

واشمم لخلاد الصراط بأول		فقط أو وثان أو لذي اللام ثم لا

ومع ثالث ما كان وسطًا بزائد		فلا بد حال الوقف من أن يسهلا

وتبعه أصحاب التنقيح ــ رحمهم الله تعالى ــ فقالوا:

واشمم لخلاد الصراط بأول		فقط أو وثان أو لذي اللام ثم لا

ومعه ألف حقق كذا مع أول		ومع ثالث وسط الزوائد سهلا

فمنعوا تحقيق المتوسط بزائد على إشمام الصاد في كلمة "الصراط" المعرف.

وقال الإمام ابن سوار في كتاب المستنير (٤٤١):

روى قنبل إلا ابن شنبوذ والزينبي وأبو حمدون عن الكسائي ورويس عن يعقوب (الصراط وصراط) بالسين في جميع القرآن في المعرفة والنكرة.

وأشمها زايًا حمزة في رواية العبسي وخلفٌ وأبي حمدون وابن سَعدان وأحمد ابن زُرارة والوالي عن الدوري والضبيّ من طريق الحمامي وابن أبي سُريج عن الكسائي. تابعهم مع الألف واللام الكسائي عن حمزة والدوري وخلاد غير الولي وابن العلاف عنهما والضبيّ من طريق الطبري.

وتابعهم في (الحمد) خاصة جعفر الوزان عن علي بن سلم وخلاد من طريق أبي إسحاق الباقون بالصاد الخالصة اهـ

ففي المستنير ثلاثة مذاهب عن خلاد:

١. إشمام الصراط المعرف لغير الولي وابن العلاف وأبي إسحاق الطبري.

٢. الإشمام في الحمد خاصة عن أبي إسحاق.

٣. الصاد المحضة عن الولي وابن العلاف.

وقال الإمام ابن سوار في كتاب المستنير(٣٨٢):

فالتخفيف يقع في المتوسطة والأخيرة حسْبُ. كذا قرات على شيوخي إلا ما ذكره شيخنا أبو الفتح ابن شيطا ــ رحمه الله ــ قال: والتي تقعُ أولاً تُخفف أيضاً لأنها تصير باتصالها بما قبلها في حكم المتوسطة وهذا هو القياس والصحيح.

قال: وبه قرأتُ وذكر ذلك عن أبي طاهر ابن أبي هاشم ــ رحمه الله ــ قال: ولم يعرف إلا من جهته وبه كان يأخذ اهـ.

فالتحقيق في الهمزة الأولى من الكلمة (والمتوسط بزائد من الهمزات الأولى) عن شيوخه كلهم عدا ابن شيطا.

فيأتي التحقيق مع إشمام كلمة "الصراط" المعرفة لخلاد من المستنير من غير طريق ابن شيطا عن كل من الحمامي وابن العلاف ومن غير طريق الولي وأبي إسحاق الطبري [٢].

يعني أنه يأتي من طريق النهرواني وابن الفحام وكذلك من طرق الحمامي السبعة عدا طريق ابن شيطا.

وقال في الكامل:

الصراط بالسين حيث وقع: الجحدري...بإشمام الصاد زايًا الشيزري والنهشلي طريق ابن آملي وحمزة غير العجلي اهـ.

وقال في الكامل:

فصل في المختص بوقف حمزة...فأما الأولى نحو "من آمن" فأكثر أصحاب حمزة نقلوا الحركة فيها كورش في الوصل قال العبسي *والوزان* والخشكي: لا تنقل فيها الحركة؛ لأن الوقف على آخر الكلام ومراعاة آخره لا أوله اهـ.

وقال في الكامل:

(٢) واختار الإمام ابن الجزري هذه الإسانيد من المستنير، وانظر االنشر(١/ ١٦٢).

طريق الوزّان عنه قرأت على ابن هاشم على أبي الحسن علي بن محمد بن عبد الله الحذاء على أبي إسحاق إبراهيم بن أحمد الهروري(٣) على أبي علي الحسن بن الحسين الصواف على القاسم بن يزيد بن كليب الوزان على خلاد(٤).

فيأتي التحقيق مع إشمام كلمة "الصراط" المعرفة لخلاد من الكامل من طريق الوزان.

فيأتي تحقيق المتوسط بزائد على إشمام الصاد في كلمة "الصراط" زايًا من المستنير والكامل.

فهذه هي القاعدة الخامسة التي خالفوها:

لأنهم يقولون نحن نرجع لأصول النشر التي وصلت إلينا جزئية جزئية.

ولم يكن المستنير والكامل عند الإمام المتولي فيمكن أن تضاف هذه المسألة لمسائل منع بعض المحررين لأوجه صحيحة من الطيبة لعدم توفر أصول النشر لديهم، لكن توفر الكتابان في عصرنا ولم يرجع مؤلفو التنقيح وشارحوه إلى هذين الكتابين جزئية جزئية

المخالفة السادسة

قال الإمام الإزميري ــ رحمه الله تعالى ــ في البدائع:

تنبيه:

أطلق السكت ابن الجزري لخلف من روايتيه، والأولى تخصيصه برواية إسحاق، لأن السكت من إرشاد أبي العز وليس فيه رواية إدريس، نعم في كفاية أبي العز رواية إدريس، ولكن ليس فيها السكت بين السورتين، على أن رواية إدريس من كفاية أبي العز ليست من طريق الطيبة، ولكن أخذناها لإدريس أيضا على اعتماد ابن الجزري اهـ.

فأجاز الأمام الإزميري السكت بين السورتين لإدريس اعتمادًا على ابن الجزري.

---

(٣) هو البزوري.

(٤) واختار الإمام ابن الجزري هذا الإسناد من الكامل وانظر االنشر(١/ ١٦٢).

وقال الإمام المتولي ــ رحمه الله تعالى ــ في الروض النضير:

شاهدُ هذا قولُ صاحبِ النشر (والسكت بينهما طريق صاحب الإرشاد[٥])، يعني: أبا العز لخَلفٍ، ولم يَسند فيه إلى الإرشاد إلا رواية إسحاق دون إدريس، نعم في الكفايةِ رواية إدريس وليس فيها السكت بين السورتين، على أن روايةَ إدريس من كفاية أبي العز ليست من طريق الطيبة، فالوصل بينهما لخلفٍ من الروايتين، والسكت عنه من رواية إسحاق فقط من إرشاد أبي العز، فكلام ابن الجزري المطلق يُحْمَلُ على المقيد اهـ.

فمنع الإمام المتولي السكت بين السورتين لإدريس، وحمل كلام ابن الجزري في الطيبة على أنه مطلق قيده بالعزو في النشر لسكت خلف بين السورتين لإرشاد أبي العز.

وتبعه أصحاب التنقيح فقالوا:

وعن خلف يختص إسحاقهم بوجْ   ـهِ سكتك بين السورتين فحصلا

فما هي القاعدة عند الإمام الإزميري والإمام المتولي وأصحاب التنقيح؟

هل هي الاعتماد على ابن الجزري فيما لم يجدوه في الكتب التي تحت أيديهم أم لا؟

الذي يظهر لي من مؤلفات الإمام الإزميريّ ومن على نهجه أن لهم مذهبين:

الأول: وهو الأكثر شيوعًا في كتاب بدائع البرهان أنه يثبت الأوجه للقراء اعتمادًا على ما في الكتب المسندة في النشر التي وصلت إليهم، وكذلك على الطرق الأدائية التي صرح الإمام ابن الجزريّ بعزو الأحرف إليها، وينتج عن هذا المذهب منع كثير من الأوجه التي ظاهر الطيبة جوازها.

والثاني: وهو قليل في كتاب بدائع البرهان أنه يعتمد على نقل الإمام ابن الجزريّ في تجويز الأوجه التي يخرجها، ولو لم تظهر تلك الأوجه من الكتب والطرق، وذلك كما فعل في تجويز السكت بين السورتين لإدريس عن خلف، وفي جواز ترك السكت قبل الهمز لخلف عن حمزة، وفي جواز مد التعظيم لحفص.

ويتبعه الإمام المتولي ومن بعده في بعض المواضع في الأخذ بما لم يكن في الكتب التي وصلت إليهم، فممّا تبعه فيه من بعده (السكت على الساكن الموصول نحو "القرآن" على سكت المد المنفصل):

---

(٥) عبارة ابن الجزري في النشر: وَنَصَّ لَهُ صَاحِبُ الْإِرْشَادِ عَلَى السَّكْتِ اهـ.

وذلك في قول الإمام الإزميري: ولعل ما في التقريب اختيار من ابن الجزريّ وتبعه من بعده اهـ [٦].

ومما لم يتابعه عليه من بعده جواز السكت بين السورتين لإدريس الذي أثبته الإمام الإزميري في قوله: ولكن أخذناها لإدريس أيضًا اعتمادًا على ابن الجزريّ [٧] اهـ.

بل لجأوا للتأويل بقاعدة المطلق والمقيد، وفيما قالوه نظر واضاح، يكفي أنه يخالف ما قرءوا به على شيوخهم وما قرئ به من زمن ابن الجزري إلى زمن الإمام المتولي.

فاضطربت هذه القاعدة عند الإمامين ومن على نهجهما في الاعتماد على ابن الجزريّ فيما ليس تحت أيديهم من الكتب التي جعلها الإمام ابن الجزري أصولًا لكتابه النشر، بل وفي الاعتماد عليه كذلك فيما تحت أيديهم من هذه الكتب.

فما الصواب في ذلك؟

الذي يظهر لي في ذلك أنه لا يتأتى الجمع بين هذين المذهبين، بل لابد من ترجيح أحدهما[٨].

لكن إذا خالفوا مذهبهم في الرجوع لأصول النشر وترك الاعتماد على ابن الجزري في بعض المسائل فيقال: قد خالفوا قواعدهم.

وإذا خالفوا مذهبهم فاعتمدوا على رواية ابن الجزري في مسائل أخرى فيقال: قد خالفوا قواعدهم.

فهم مخالفون لقواعدهم في الحالين.

المخالفة السابعة

" قال الإمام الإزميري ــ رحمه الله تعالى ــ في البدائع:

---

(٦) انظر بدائع البرهان مخطوط (٦٩).

(٧) انظر بدائع البرهان مخطوط (٤) ونحوه (٢١) و(٣٧) و(٧٢) و(٣٥١)..

(٨) انظر كتاب نقد مذهب الإمامين (٦٣) ليظهر لك ترجيح الاعتماد على نقل ابن الجزري، وأنه لا ينسب لابن الجزري منع أوجه لم يمنعها، بل منعها غيره، وسبب هذا المنع أحيانا يكون بسبب قلة الاطلاع على ما اطلع عليه ابن الجزري أو مخالفة ابن الجزري في اختياراته وترجيحاته وروايته.

(تنبيه): قال في النشر بعد تمثيل (لا) التي للتبرئة: نص له على ذلك ابن سوار في المستنير، قلت: رأيت نسخا كثيرة من المستنير لم يتعرض لذكر التوسط في هذا النوع إلا نسخة واحدة ذكر فيها أول البقرة قال فيها: روى القطان عن ابن سعدان عن سُليم عن حمزة التوسط في لاريب ونحوها، فعلى هذا لا يجئ التوسط من المستنير لخلف وخلاد، ولكن نأخذ بالتوسط منه اعتمادًا على ابن الجزري، لأنه عالم بالفن، ويحتمل خطأ جميع ما رأيته من النسخ اهـ

فأجاز الإمام الإزميري ــ رحمه الله تعالى ــ توسط "لا" التي للتبرأة على سكت الموصول لحمزة من روايتيه اعتمادًا على ابن الجزري.

ووافقه الإمام المتولي ــ رحمه الله تعالى ــ على الأخذ بالتوسط من المستنير على سكت الموصول لحمزة تحت شرح البيتين (٢٤ و٢٥) في الروض النضير.

وقال الفضلاء من أصحاب تنقيح فتح الكريم موافقين للإمامين:

وفي أل مع المفصول مع شيء اسكتن   لدى خلف إن أنت وسطت عنه لا

أو اسكت بموصول لحمزة واشممن   لخلاد الحرفين أو مع أل ولا

فمضوا على جواز مد "لا" التي للتبرئة على سكت الموصول لحمزة وهكذا يُقرئ الآخذون بالتنقيح طلابهم إلى وقتنا هذا.

فهذه المسألة خالفوا فيها قواعدهم فيما يلي:

- أجازوا الاعتماد على نقل ابن الجزري مع أنهم لم يجدوا هذا النقل في الكتب التي تحت أيديهم.
- أجازوا أن تكون كل النسخ التي وصلت إليهم من المستنير خطأ، وهذا مضاد لما أسسوا عليه تحريراتهم من الرجوع إلى الأصول وأخذ ما فيها مما يخالف نقل ابن الجزري، وهذا يفتح عليهم بابًا يفيد مخالفيهم، فإذا قالوا: لا غنة للأزرق؛ لأننا لم نجد له الغنة في الأصول التي وصلت إلينا. رد عليهم المخالف بعبارتهم (يحتمل خطأ جميع ما رأيتموه من النسخ).
- حرروا لوازم لخلاد على هذا الاعتماد على ابن الجزري بدء من قولهم: وأشممن.

وقد كانوا بين خيارين أن يعتمدوا على ابن الجزري لأنهم قرؤوا بمد "لا" التي للتبرئة لخلاد على شيوخهم، ويعلمون أنه قد قرئ بذلك لمئات الأعوام، فيصعب أن يقروا بخطأ القراءة بهذا الوجه، لأن لازم ذلك الإقرار بخطأ أئمة القراء فيما ينقلون، وهذا (لا يعقل)، وبين أن يتركوا قواعدهم في هذه المسألة فاختاروا أخف الضررين.

ومع هذا فلم يفعلوا ذلك في وجه جواز الغنة في اللام والراء للأزرق، ويلزمهم في عدم الأخذ بها ما ذكرت، بل زادوا على ذلك بإيجاب ترك الغنة للأزرق والتشنيع على من يقرأ بها أو يجيزها، وسعى الإمام المتولي لدى شيخ الأزهر لمنع القراء من القراءة بها، وعليه بعض أتباعه في زماننا من إلزام المسلمين بذلك، ولهم في ذلك أحوال عجيبة تجمع في مقالة خاصة إن شاء الله تعالى.

وما فعلوه من الاعتماد على نقل وضبط رواية ابن الجزري هو الصواب لما يلي:

أنه لا ينبغي أن ينسب للرواي إلا ما روى وهذه من بديهيات علم الرواية عند المسلمين.

- أنه لن يقع بذلك اضطراب لا ضابط له، فأحيانًا يعتمدون على ابن الجزري، وأحيانًا لا يعتمدون، وأحيانًا يمنعون الاعتماد، وأحيانًا يحاربون هذا الاعتماد، وهذا كله بلا ضابط.
- أنهم لم يطلعوا على كل ما كان عند ابن الجزري من العلم لفقدان بعض الكتب لديهم، ولاحتمال خطأ كل النسخ التي وصلت إليهم (ويحتمل خطأ جميع ما رأيته من النسخ)، ولعدم اطلاعهم على ما في الطرق الأدائية، ولتركهم اختيارات ابن الجزري.
- أن المعروف في علم القراءات أن الخروج عن الرواية يسمى اختيارًا، وهو جائز بشروط منضبطة مضى عليها كبار علماء المسلمين، ومن يُلزم الناس بما اجتهد فيه من الأخذ بأوجه معينة إنما يُحجّر واسعًا(فأيما حرف قرأوا عليه فقد أصابوا)

فالمطلوب هو ضبط رواية كل عالم ويجوز الخروج عن روايته اختيارًا

بشروط هي:

- أن يكون من خرج عن هذه الرواية قد قرأ بما يختاره على شيخه في الجملة أو سمعه من شيخه.
- أن يعلم أن قراءته هذه اختيار فلا ينسب لابن الجزري أو غيره ما لم يروه، ولا يمنع القراء من القراءة بما رواه ابن الجزري وتلقته الأمة بالقبول.
- ألا يقع خطأ نحوي في ذلك (وإن كنت لا أتصور هذا في علم التحريرات، والله أعلم).

المخالفة الثامنة:

اضطراب الأخذ بقاعدة الاعتماد على ابن الجزري

اعتمد الإمام الإزميري في أكثر من مسألة على نقل ابن الجزري وكذلك على الأخذ بظاهر الطيبة والنشر، وتابعه على ذلك الإمام المتولي في بعض المسائل، وهذه نقولات من بدائع البرهان تبين أنها قاعدة مطلقة عنده يستعملها بعض الأحيان، وإن كان الغالب عنده عدم العمل بهذه القاعدة كما سأوضح في مقالة قادمة.

قال الإمام الإزميري ــ رحمه الله تعالى ــ في البدائع:

قوله تعالى: "اهدنا الصراط المستقيم" "صراط الذين" إلى قوله "ألم".

على أن رواية إدريس من كفاية أبي العز ليست من طريق الطيبة، ولكن أخذناها لإدريس أيضا على اعتماد ابن الجزري[٩].

وقال الإمام الإزميري ــ رحمه الله تعالى ــ في البدائع:

"لاريب فيه هدى للمتقين" قلت: رأيت نسخا كثيرة من المستنير لم يتعرض لذكر التوسط في هذا النوع إلا نسخة واحدة ذكر فيها أول البقرة قال فيها: روى القطان عن ابن سعدان عن سُليم عن حمزة التوسط في "لاريب" ونحوها، فعلى هذا لا يجئ التوسط من المستنير لخلف وخلاد، ولكن نأخذ بالتوسط منه اعتمادًا على ابن الجزري، لأنه عالم بالفن، ويحتمل خطأ جميع ما رأيته من النسخ[١٠].

وقال الإمام الإزميري ــ رحمه الله تعالى ــ في البدائع:

قوله تعالى: "وإذا أظلم عليهم" (سورة البقرة ٢٠)

---

(٩) خالف المتولي وانظر الروض (١٤٦).

(١٠) وافقه المتولي (الروض ١٤٩).

لا خلاف عن الأزرق في تفخيم اللام المفتوحة بعد الظاء الساكنة، هكذا وجدنا في التجريد والكافي، لكن أخذنا الوجهين له اعتمادًا على ابن الجزري حيث ذكر الترقيق فقط من التجريد والوجهين من الكافي اهـ[11].

وقال الإمام الإزميري ــ رحمه الله تعالى ــ في البدائع:

الأول: (١) عدم السكت في أولئك مع النقل والفتح في الآخرة للجمهور وهو الذي في الروضة والمستنير والجامع والكافي والتذكار والمصباح والمبهج والموضح والمفتاح وكتابي أبي العز وغاية أبي العلاء والوجيز وغاية ابن مهران والشاطبية والتيسير والهادي والهداية وبه قرأ ابن الفحام على الفارسي لحمزة لكن الهادي والهداية عن خلف ليسا من طريق الطيبة، ولكن أخذناهما اعتمادًا على ابن الجزري اهـ

وقال الإمام الإزميري ــ رحمه الله تعالى ــ في البدائع:

(٤) ومع السكت بين السورتين وقصر عين من إرشاد أبي العز ولم يكن فيه رواية إدريس بل فيه رواية إسحاق فقط، وقد أخذنا بالسكت بين السورتين لإدريس أيضا اعتمادًا على ابن الجزري حيث ذكر السكت لخلف من روايتيه اهـ[12]

وقال الإمام الإزميري ــ رحمه الله تعالى ــ في البدائع:

وأما السوسي فقرأنا له بالإدغام مع إبقاء الصفة في "ألم نخلقكم" وقصر المنفصل له من التبصرة وغاية ابن مهران وإن لم يسندهما في النشر إلى السوسي[13].

وقال الإمام الإزميري ــ رحمه الله تعالى ــ في البدائع:

---

(١١) خالفه المتولي (الروض ٢٣٠).

(١٢) خالف المتولي الروض (١٤٦).

(١٣) وافقه المتولي (الروض ٥٠٨).

وأما حفص فقرأنا له بوجه الإدغام مع إبقاء الصفة مع المد في المنفصل وعدم السكت على الساكن قبل الهمزة على أن يكون من التبصرة وغاية ابن مهران وإن لم يسندهما في النشر إلى رواية حفص، ويأتي له على الإدغام الكامل كل الوجوه(١٤).

وقال الإمام الإزميري ــ رحمه الله تعالى ــ في البدائع:

وأما إدريس عن خلف في اختياره فقرأنا له بثلاثة أوجه؛ الأول والثاني:(١) الإدغام الكامل مع عدم السكت في "مكين"، (٢) ومع السكت في "مكين" لأصحابهما، والثالث: (٣) الإدغام مع إبقاء الصفة مع عدم السكت فقط، ولكن لا نعرف إبقاء الصفة في "ألم نخلقكم" لإدريس عن خلف في اختياره وإنما أخذنا به اعتمادًا على إطلاق الخلاف في الطيبة لجميع القراء والرواة ولم يكن في غاية ابن مهران رواية إدريس بل رواية إسحاق فقط اهـ(١٥).

وقال الإمام الإزميري ــ رحمه الله تعالى ــ في البدائع:

قوله تعالى: (سورة البقرة ٢٨٦ مع آل عمران ٢)"واعف عنا واغفر لنا". إلى قوله تعالى: "القيوم"

يصح كل الوجوه من التكبير والمد للتعظيم والفتح والإمالة لنافع وابن كثير وعاصم وحمزة والكسائي وأبي جعفر وخلف في اختياره، إلا أن المد للتعظيم لحفص لم نجده صريحًا ولكنه ظاهر من الطيبة والنشر وغيرهما اهـ.

وقال الإمام الإزميري ــ رحمه الله تعالى ــ في البدائع:

والعجب أن ابن الجزري مع تبحره في هذا الفن كيف أطلق الإمالة في لفظ الكافرين للصوري من جميع طرقه، ولم نجد الإمالة له إلا في كفاية أبي العز وغاية أبي العلاء، ولم يكن عندي كتاب الكامل، ولكن ذكرنا الإمالة للصوري منه مشيًا على ظاهر النشر اهـ.

---

(١٤) وافقه المتولي (الروض ٥٠٨).

(١٥) وافقه المتولي (الروض ٥٠٨).

وقال الإمام المتولي ــ رحمه الله تعالى ــ في الروض النضير (٤٣١):

إذا تأملت هذا عرفت أن الروم ليس إلا للقراء السبعة من طريق الداني والشاطبي وليعقوب من مفردة الداني فقط، وأما هو لخلف عن نفسه فلم أقف عليه صريحًا ولكنه ظاهر من الطيبة؛ ولذا قال الإزميري: قوله تعالى: (سورة يوسف ١١) " قالوا يا أبانا مالك لا تأمنا" إلى قوله تعالى: "ناصحون".

فيه للأصبهاني عن ورش ثلاثة أوجه: الأول والثاني (١) القصر في المنفصل مع الإشمام في "لا تأمنا" للجمهور، (٢) ومع الاختلاس للداني ولكنه ليس من طريق الطيبة، والثالث: (٣) المد مع الإشمام من التجريد والكامل والتذكار والمبهج وتلخيص أبي معشر وغاية أبي العلاء وابن مهران والإعلان اهـ.

فاستدل بهذا النقل عن الإمام الإزميري على الأخذ بظاهر الطيبة.

فهذا الاعتماد على نقل ابن الجزري وعلى الأخذ بظاهر النشر والطيبة من هذين الإمامين يفيد فيما يلي:

١.أنه يوافق علم الرواية عند علماء المسلمين في ضبط رواية كل راو، وألا ينسب للراوي غير ما روى، كما لا ينسب للإمام البخاري إلا ما روى، فإذا استدرك الإمام الحاكم على صحيح البخاري سمي هذا (مستدرك الحاكم)،

٢. ولذا فالصواب في التحريرات التي فيها استدراك على ابن الجزري أن تسمى (مستدرك الإمام الإزميري) و(مستدرك الإمام المتولي).

وأما التحريرات التي تعتمد على نقل ابن الجزري في مؤلفاته وما نقله عنه طلابه لتوضيح كلامه في النشر والطيبة فيحق أن نسميها (تحريرات الطيبة).

١. أن أسعد الناس بالأخذ بهذه القاعدة هم أصحاب (التحريرات الجزرية) أو (التحريرات النشرية) أو (تحريرات ابن الجزري)؛ لأنهم يضبطون ما رواه ابن الجزري فإن خالفوه اختيارًا نصوا على ذلك، وهم لا يضطربون في الأخذ بهذه القاعدة في نسبة ما رواه ابن الجزري له أي: (قاعدة الاعتماد على ابن الجزري).

مخالفة المحررين لقاعدتهم في الاعتماد على ابن الجزري بالزيادة على ما رواه ابن الجزري

طالب بعض القراء بذكر خمسة أمثلة مما خالف فيه الإمام الإزميري والإمام المتولي صريح الطيبة، فهذه بعض الأمثلة مما خالف فيه الإمام الإزميري في بعضها والإمام المتولي في كلها صريح الطيبة والنشر أخذتها من بحث مطول كنت قد كتبته منذ فترة:

أولًا: في طريق الصوري:

قال الإمام ابن الجزري في النشر:

ووافقهم أبو عمرو من جميع ما تقدم على لما كان فيه راء بعدها ألف ممالة بأي وزن كان نحو (ذكرى. وبشرى، وأسرى، والقرى، والنصارى. وأسارى وسكارى. وفأراه؛ واشترى، ووارى، ويرى) فقرأه كله بالإمالة واختلف عنه في ياء (بشراى)...واختلف في ذلك كله عن ابن ذكوان فرواه الصوري عنه كذلك بالإمالة ورواه الأخفش بالفتح وانفرد الكارزيني عن المطوعي عن الصوري بالفتح فخالف سائر الرواة عن الصوري، والله أعلم.

وقال الإمام ابن الجزري في النشر:

اتفق أبو عمرو من روايتيه والكسائي من رواية الدوري على إمالة كل ألف بعدها راء متطرفة مجرورة سواء كانت الألف أصلية أم زائدة عنه نحو (الدار والغار، والقهار، والغفار، والنهار، والديار، والكفار، والفجار، والإبكار، وبدينار، وبقنطار، وبمقدار، وأنصار، وأوبارها، وأشعارها، وآثارها، وآثارهم، وأبصارهم، وديارهم) واختلف عن ابن ذكوان فروى الصوري عنه إمالة ذلك كله...روى الأخفش عنه الفتح وهو الذي لم تعرف المغاربة سواه اهـ

وقال الإمام ابن الجزري في النشر:

فأما ما وقعت فيه الراء مكررة من هذا الباب نحو (الأبرار والأشرار وقرار) فأماله أبو عمرو والكسائي وخلف ورواه ورش من طريق الأزرق بين بين. واختلف فيه عن حمزة وابن ذكوان...وأما ابن ذكوان فروى عنه الإمالة الصوري وروى عنه الفتح الأخفش اهـ.

وقال الإمام ابن الجزري في النشر:

وأما (الكافرين) فأماله أبو عمرو والكسائي من رواية الدوري ورويس عن يعقوب ووافقهم روح في النمل وهو (من قوم كافرين)، واختلف عن ابن ذكوان فأماله الصوري عنه وفتحه الأخفش اهـ.

فيؤخذ من هذا أن رواية ابن الجزري التي وافقه عليها القراء نصًا وأداء إلى زمان الإمام الإزميري، ثم استمر في موافقته عليها أتباع الأمام المنصوري نصًا وأداءً هي:

إمالة نحو "بشرى" و"الدار" و"الأبرار" المجرورين و"الكافرين" و"كافرين" للصوري عن ابن ذكوان.

لكن الإمام المتولي زاد ثلاثة أوجه للرملي عن الصوري لا تظهر من النشر ولا من الطيبة، بل لم يقرأ بها على شيوخه أصلًا وهي:

١- إمالة ذوات الراء وفتح الكافرين مع ترك الغنة وترك السكت.

٢- إمالة ذوات الراء وفتح الكافرين مع الغنة وترك السكت.

٣- إمالة ذوات الراء وفتح الكافرين مع السكت وترك الغنة.

فهذه الأوجه الثلاثة زادها الإمام المتولي على ما قرأ به على شيوخه من النشر للرملي.

وللمتولي ثلاثة أوجه أخرى للمطوعي عن الصوري لا تظهر من النشر وهي:

٤- فتح ذوات الراء وفتح الكافرين مع ترك الغنة وترك السكت.

٥- فتح ذوات الراء وفتح الكافرين مع الغنة وترك السكت.

٦- فتح ذوات الراء وفتح الكافرين مع السكت وترك الغنة.

فلماذا خالف الإمام المتولي النشر؟

السبب في مخالفة الإمام المتولي لذلك أنه أخذ بانفرادة الكارزيني، ثم رجع إلى الكتب فأخذ منها الفتح للصوري في نحو "الدار" و"الأبرار" المجرورين و"الكافرين" في بعض الأوجه؛ فنتج عن هذا مخالفة النشر في الأوجه المذكورة.

ثانيًا: زاد بعض أوجه الغنة في اللام والراء:

يقرأ بعض الفضلاء بأوجه لم يقرأ بها الإمام المتولي على شيوخه، ثم اختارها وأقرأ بها، بل ألزم ببعضها من يقرأ عليه نحو:

٧ أجاز الغنة في اللام والراء مع وجه الإدغام العام للدوري عن أبي عمرو.

٨ أجاز الغنة في اللام والراء مع وجه الإدغام العام للسوسي عن أبي عمرو.

٩ أوجب الغنة مع وجه الإدغام العام لروح على القصر.

١٠ أوجب الغنة مع وجه الإدغام العام لروح على التوسط.

١١ أوجب الغنة مع وجه الإدغام العام لرويس، وهذه المسألة فيها أمران:

أولًا: أنه أوجبها ولم يقرأ بها على شيوخه.

والأمر الثاني: أنها في اللام دون الراء وهذه لم يقرأ بها على شيوخه قط، والظاهر أنها انفرادة من المصباح.

١٢ أجاز الغنة في الراء دون اللام للرملي وقد نص ابن الجزري على أنها انفرادة.

١٣ أجاز الغنة في اللام دون الراء للحلواني ولم يقرأ بها على شيوخه.

ثالثًا: إجازة إسكان هاء "اقتده" لابن ذكوان:

١٤ / ١٥ أقرأ الإمام المتولي بإسكان الهاء في "اقتده" بسورة الأنعام للمطوعي مع السكت وعدمه، وكلاهما من المبهج، ولم يقرأ بها المتولي على شيوخه، وهي انفرادة، بل ليست في الطيبة أصلا.

رابعًا: أجاز الوقف بالتحقيق لحمزة في نحو "الأرض":

١٦ / ١٧ أجاز الوقف على أل في نحو "الأرض" بالتحقيق لخلف ولخلاد عن حمزة على وجه ترك السكت.

توضيح هام:

هل للإمام المتولي أن يقرأ بأوجه لم يقرأ بها على شيوخه؟

نعم. له ذلك اختيارًا إذا كان قد قرأ بذلك في الجملة، وفعل ذلك من قبله الأئمة، فعلى سبيل المثال أقرأ الإمام ابن الجزري بالغنة في اللام والراء لأبي عمرو على وجه الإظهار العام اختيارًا؛ كما وصلنا أداءً مع نصه في النشر على أنه لم يقرأ بها لأبي عمرو بها لا على وجه الإظهار ولا على وجه الإدغام، فنقل عنه أداء الإقراء بها على وجه الإظهار فقط.

توضيح آخر:

الأوضح فيما يخالف فيه الإمام المتولي الإمام الإزميري فيما يزيده الإمامان على النشر، هو أن الإمام المتولي قد يزيد أوجهًا منعها الإمام ابن الجزري كالوقف بالتحقيق لحمزة على نحو "الأرض"، والغنة في اللام والراء على وجه الإدغام العام ويمنع الإمام الإزميري ذلك، أما ما سكت عن منعه الإمام ابن الجزري مثل الأوجه التي ذكرها للصوري من فتح ذوات الراء والكافرين فقد يأخذ الإمام الإزميري بهذه الزيادات، وهذا أوضح مما ذكرته سابقًا من أن الإمام الإزميري لا يأخذ بالزيادات مطلقًا.

(٩) قاعدة إلزام قراء طيبة النشر بعدم الخروج عن مبحث الطرق

معنى مبحث الطرق:

المقصود بهذا المصطلح الأسانيد التي ذكرها الإمام ابن الجزري في صدر كتاب النشر للقراء والروايات والطرق بعد ذكر أسانيده للكتب في قوله:

وأذكر ما وقع من الأسانيد بالطرق المذكورة بطريق الأداء فقط حسبما صح عندي من أخبار الأئمة قراءة قراءة ورواية رواية وطريقاً طريقاً مع الإشارة إلى وفياتهم والإيماء إلى تراجمهم وطبقاتهم إن شاء الله.

أما قراءة نافع

من روايتي قالون وورش عنه. رواية قالون طريق أبي نشيط عن قالون من طريق ابن بويان من سبع طرق...وختم هذا المبحث بقوله:

فهذا ما تيسر من أسانيدنا بالقراءات العشر من الطرق المذكورة التي أشرنا إليها وجملة ما تحرر عنهم من الطرق بالتقريب نحو ألف طريق وهي أصح ما يوجد اليوم في الدنيا وأعلاه لم نذكر فيها إلا من ثبت عندنا أو عند من تقدمنا من أئمتنا عدالته، وتحقق لقيه لمن أخذ عنه وصحت معاصرته، وهذا التزام لم يقع لغيرنا ممن ألف في هذا العلم.

ومن نظر أسانيد كتب القراءات وأحاط بتراجم الرواة علماً عرف قدر ما سبرنا ونقحنا وصححنا، وهذا علم أهمل، وباب أغلق، وهو السبب الأعظم في ترك كثير من القراءات، والله تعالى يحفظ ما بقي اهـ.

وبين التزامه بما في هذه الطرق في قوله:

وليس ذلك في طريق التيسير والشاطبية، بل ولا في طرق كتابنا، ونحن لا نأخذ من غير طريق من ذكرنا اهـ.

وقوله: وعلى تقدير كونه قرأ به على أبي الفتح حتى يكون من طريق أصحاب الإدغام كابن مرشد وأبي طاهر وابن عبد الرزاق وغيرهم، فماذا يفيد إذا لم يكن قرأ به من طرق كتابه اهـ.

لكنه أجاز الخروج عن هذه الطرق اختيارًا كما في قوله:

وليس ذلك كله من طرقنا، وفي ثبوته عن الداجوني عندي نظر، ولولا شهرته عن هشام وصحته في نفس الأمر لم نذكره اهـ

فجمع بين الحسنيين واتبع منهج القراء المحققين في هذا العلم الشريف أمثال الداني والشاطبي وغيرهما:

- بالالتزام بما في طرق الكتب.
- وباستجازة الخروج عنها اختيارًا.

وسيأتي زيادة توضيح لمذهب ابن الجزري في جواز الخروج عن طرق الكتب اختيارًا في مقالة قادمة.

القاعدة المستحدثة(١٦)

اشتراط ثبوت السند في مبحث الطرق للأخذ بالوجه المطلوب

انتقد الإمام الإزميري الإمام المنصوري في خروجه عن مبحث الطرق في نحو ثلاثين موضعًا في سورة البقرة فقط، وهذا يوضح كثرة انتقادات الإزميري للخروج عن الطريق مع أن الإمام الإزميري نفسه يخرج عن أسانيد مبحث الطرق أحيانا كما سأبين لاحقًا.

فهذه القاعدة يلتزم بها الإمام الإزميري وكل من اتبعه في منع أوجه يفيد ظاهر الطيبة جوازها، وهو يترك العمل بهذه القاعدة لأسباب قد يذكرها أحيانا، وقد لا يذكرها أحيانًا أخرى، وأسوق لك الأسباب التي نص عليها في الأخذ ببعض الأوجه التي خرجها في تحريراته، وتابعه على بعضها الإمام المتولي، مع نصهما هما أنفسهما على أنها لم تسند في مبحث الطرق:

١. الاعتماد على نقل ابن الجزري:

قوله تعالى: (اهدنا الصراط المستقيم. صراط الذين .....) إلى قوله (...ألم)

(١٦) اقتبست هذا المصطلح من كلام الشيخ القاضي الذي ذكره في كتابه " أبحاث في القرآن الكريم"، وإن كنت أفضل استعمال كلمة "القاعدة المختارة".

على أن رواية إدريس من كفاية أبي العز ليست من طريق الطيبة، ولكن أخذناها لإدريس أيضا على اعتماد ابن الجزري[١٧].

٢. القراءة على الشيوخ:

قوله تعالى: (قالوا سبحانك لا علم لنا. إلى قوله تعالى: أعلم غيب السموات والأرض)

لم يسند في النشر لابن مهران غير الغاية إلى قراءة حمزة و الهادي و الهداية و المبهج من طريق الشذائي إلى رواية خلف، بل لم يسند في المبهج طريق الشذائي إلى خلف، فالقياس أن لا يؤخذ لخلف التحقيق وصلا في لام التعريف والسكت في المدود على توسط "لا علم لنا"، ولكن أخذناهما عن شيوخنا، وإن كانا خارجين من طريق الطيبة، وكذا في كل القرآن[١٨].

٣. الأخذ باختيار ابن الجزري:

قوله تعالى :(فإن كان الذي عليه الحق سفيهًا أو ضعيفًا) (سورة البقرة ٢٨٢).

هذا الذي ذكرناه لحمزة على ما في التقريب وكذا في شرح الطيبة للنويري وكذا في الإتحاف في القراءات الأربعة عشر للبناء الدمياطي وكذا المقروء به اليوم في كل الأمصار خلافا لما في النشر وشرح الطيبة لابن الناظم وكذا في أصل التجريد والوجيز وغاية أبي العلاء؛ لأنه لم يكن في الكتب الثلاثة الأخر السكت في الساكن المتصل أصلا، بل السكت في المد المنفصل مع السكت في شيء ولام التعريف والساكن المنفصل فقط دون الساكن المتصل و المد المتصل إلا أنه قال في الوجيز: وقرأت على بعض شيوخي بالسكت في قوله تعالى: لا يسأمون فقط في فصلت، ولعل ما في التقريب اختيار من ابن الجزري وتبعه من بعده والله أعلم[١٩] .

٤. اختيار الإمام الإزميري نفسه:

قوله تعالى:

(فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ...إلى قوله تعالى هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ)

---

(١٧) خالف المتولي الروض (١٤٦).

(١٨) خالفه المتولي (الروض ١٧٩).

(١٩) وافقه المتولي الروض (٢٧٩).

ويظهر من النشر وجه آخر وهو عدم الغنة مع إظهار الكتاب والقصر وإدغام اتخذتم مع الوقف بالهاء من غاية ابن مهران لأن ابن الجزري ذكر الغنة منها في أحد الوجهين، ووجدنا في أصل الغاية وجهًا واحدًا فلذلك ذكرنا وجهًا واحدًا من الغاية ويجوز أخذ هذا الوجه وإن لم يكن من غاية ابن مهران عدم الغنة لأنا نترك الغنة بالكلية بعد سورة البقرة اختيارًا فتكون الوجوه لرويس اثنا عشر وجهًا[٢٠].

٥. إمكانية وصل وتركيب الأسانيد:

قوله تعالى: (وعلى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ)

السكت مع الفتح من غاية أبي العلاء لحمزة وكذا من روضة المعدل على ما وجدنا فيه ولكن لم يسنده في النشر إلى خلف فالقياس أن لا يكون من طريق الطيبة، ونأخذ به لأن المعدل صاحب الروضة قرأ على أبي العباس أحمد بن علي بن هاشم وعلى أبي نصر عبد الملك بن علي بن سابور وكلاهما قرأ على الحمامي وقرأ الحمامي على ابن مقسم وأنه قرأ على إدريس عن خلف[٢١].

٦. الأخذ بظاهر الطيبة والنشر:

قوله تعالى: (سورة البقرة ٢٨٦ مع آل عمران ٢)

"واعف عنا واغفر لنا. إلى قوله تعالى: القيوم"

يصح كل الوجوه من التكبير والمد للتعظيم والفتح والإمالة لنافع وابن كثير وعاصم وحمزة والكسائي وأبي جعفر وخلف في اختياره، إلا أن المد للتعظيم لحفص لم نجده صريحًا ولكنه ظاهر من الطيبة والنشر وغيرهما اهـ[٢٢].

٧. بدون إبداء أسباب:

قوله تعالى: (ألم نخلقكم من ماء مهين)

وأما السوسي فقرأنا له بالإدغام مع إبقاء الصفة في " ألم نخلقكم " وقصر المنفصل له من التبصرة وغاية ابن مهران وإن لم يسندهما في النشر إلى السوسي.

---

(٢٠) خالفه المتولي (٢٦٢).

(٢١) وافقه المتولي في أخذ هذا الوجه من روضة المعدل لخلف (الروض ٢٨٧).

(٢٢) وسلك نفس هذه الطريقة في إثبات الروم في "تأمنا" لخلف العاشر الإمام المتولي في (الروض ٤٣١).

وأما حفص فقرأنا له بوجه الإدغام مع إبقاء الصفة مع المد في المنفصل وعدم السكت على الساكن قبل الهمزة على أن يكون من التبصرة وغاية ابن مهران وإن لم يسندهما في النشر إلى رواية حفص، ويأتي له على الإدغام الكامل كل الوجوه. ولكن لا نعرف إبقاء الصفة في (ألم نخلقكم) لإدريس عن خلف في اختياره وإنما أخذنا به اعتمادًا على إطلاق الخلاف في الطيبة لجميع القراء والرواة ولم يكن في غاية ابن مهران رواية إدريس بل رواية إسحاق فقط[٢٣].

فتبين مما سبق أن هذه القاعدة التي يستعملها الفضلاء من أتباع مدرسة الإمام الإزميري والإمام المتولي في منع أوجه من الطيبة قرأ بها ابن الجزري وأقرأ بها، وتبعه على القراءة والإقراء بها كبار علماء المسلمين، بل قرأ بهذه الأوجه الإمامان الإزميري والمتولي على شيوخهما _هذه القاعدة_ يخالفها هذان الإمامان وأتباعهما في استخراج بعض الأوجه، ويفعلون ذلك لأسباب يذكرونها أحيانًا ولأسباب لا يذكرونها أحيانًا أخرى.

وليس الإشكال في هذا فقط، بل هم يلزمون _خاصة بعض المعاصرين_ غيرهم من القراء بالأخذ بها، وإذا كان لهم سلطة حاسبوا من خالفهم على عدم اتباعهم فيما يقولون.

(٩) إثبات مذهب ابن الجزري في الخروج عن طرق الكتب اختيارًا

ادعى بعض فضلاء المتأخرين أن قاعدة (إلزام الإمام ابن الجزري وقراء الطيبة بأسانيد مبحث الطرق في النشر وعدم جواز الخروج اختيارًا عنها) _ وهي القاعدة التي لم يلتزم بها واضعوها _ هي مذهب ابن الجزري، وسأسوق لهم الأدلة على خروج ابن الجزري عن الطرق المسندة في الكتب اختيارًا:

الدليل الأول: لإثبات ذلك هو خروجه هو نفسه عن طرقه في مبحث طرق النشر.

الدليل الثاني: لإثبات ذلك هو تجويزه لغيره في الخروج عن طرق كتبهم.

الأدلة على خروجه هو نفسه عن طرقه:

أوّلًا: قال في إسكان حرف "يرضه" بسورة الزمر لهشام بعد ذكره الخلاف في ذلك:

وليس ذلك كله من طرقنا. وفي ثبوته عن الداجوني عندي نظر. ولولا شهرته عن هشام وصحته في نفس الأمر لم نذكره اهـ[٢٤].

(٢٣) وافقه المتولي في المسائل الثلاثة (الروض ٥٠٨).

(٢٤) كتاب النّشر في القراءات العشر (١/ ٣٠٨).

فأجاز الخروج عن الطريق للشهرة.

ثانيًا: قال الإمام ابن الجزري في النشر في اختيار الإقراء بالمرتبتين في المد المنفصل:

(والمرتبة الثالثة) فوقها قليلًا وهي التوسط عند الجميع وقدرت بثلاث ألفات وقدرها الهذلي وغيره بألفين نصف ونقل عن شيخه عبد الله بن محمد الطبرائي الذراع قدر ألفين....

ثم قال: فهذا ما حضرني من نصوصهم ولا يخفى ما فيها من الاختلاف الشديد في تفاوت المراتب، وأنه ما من مرتبة ذكرت لشخص من القراء إلا وذكر له ما يليها، وكل ذلك يدل على شدة قرب كل مرتبة مما يليها، وإن مثل هذا التفاوت لا يكاد ينضبط، والمنضبط من ذلك غالبًا هو القصر المحض، والمد المشبع من غير إفراط عرفًا، والتوسط بين ذلك.

وهذه المراتب تجري في المنفصل ويجري منها في المتصل الاثنان الأخيران وهما الإشباع والتوسط، يستوي في معرفة ذلك أكثر الناس، ويشترك في ضبطه غالبيتهم، وتحكم المشافهة حقيقته، ويبين الأداء كيفيته، ولا يكاد تخفى معرفته على أحد، وهو الذي استقر عليه رأي المحققين من أئمتنا قديمًا وحديثًا، وهو الذي اعتمده الإمام أبو بكر بن مجاهد وأبو القاسم الطرسوسي وصاحبه أبو الطاهر ابن خلف، وبه كان يأخذ الإمام أبو القاسم الشاطبي؛ ولذلك لم يذكر في قصيدته في الضربين تفاوتًا ولا نبه عليه، بل جعل ذلك مما تحكمه المشافهة في الأداء، وبه أيضًا كان يأخذ الأستاذ أبو الجود غياث بن فارس، وهو اختيار الأستاذ المحقق أبي عبد الله محمد بن القصاع الدمشقي، وقال: هذا الذي ينبغي أن يؤخذ به ولا يكاد يتحقق غيره.

قلت: وهو الذي أميل إليه، وآخذ به غالبًا وأعول عليه اه.[٢٥].

وهذا الذي أجنح إليه واعتمد غالبًا عليه مع أني لا أمنع الأخذ بتفاوت المراتب وَلَا أَرُدُّهُ، كَيْفَ وَقَدْ قَرَأْتُ بِهِ عَلَى عَامَّةِ شُيُوخِي؟ وَصَحَّ عِنْدِي نَصًّا وَأَدَاءً عَمَّنْ قَدَّمْتُهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ اه[٢٦].

فمع أن أكثر طرق الإمام ابن الجزري هي التي بمراتب المدود وأقلها بمرتبتي المد، فقد اختار المرتبتين في كل الطرق، وقرأ القراء باختيار ابن الجزري بمرتبتي المد منذ ذلك الوقت حتى عصرنا هذا.

---

(٢٥) كتاب النّشر في القراءات العشر (١/ ٣٣٣).

(٢٦) كتاب النّشر في القراءات العشر (١/ ٣٣٤).

ثالثًا: يأخذ الإمام ابن الجزري أوجها للأزرق من الإعلان والوجيز والهادي كما في كتاب التبريزيّة له، وفيه أنّ منهجه في استخراج الأوجه لا يتقيّد بما أسنده في النّشر في مبحث الطرق؛ لأنه من المعلوم أنه لم يسند الإعلان والوجيز والهادي للأزرق في مبحث الطرق، قال في مخطوط المسائل التبريزية في تخريجه أوجها للأزرق:

وفي قوله تعالى "وقل للذين أوتوا الكتاب والأميين أأسلمتم" من طرق الطيبة يصح الستة الأوجه لورش من طريق:

الأول: المد مع الإبدال في الهادي والهداية والتجريد وأحد وجهي الكافي.

الثاني: التوسط مع الإبدال وهو الذي في التيسير وأحد وجوه الإعلان ويحتمل لمكي وبه قرأ الداني على أبي الفتح.

والثالث: القصر مع الإبدال وهو أحد أوجه الإعلان.

الرابع: المد مّع التسهيل وهو الذي في العنوان وأحد وجهي الكافي وفي تلخيص ابن بليمة.

الخامس: التوسط مع التسهيل اختيار ابن بليمة وهو في الوجيز للأهوازي.

السادس: القصر مع التسهيل وهو الذي في التذكرة وفي تلخيص ابن بليمة أيضا وبه قرأ الداني على أبي الحسن اهـ[٢٧].

ويؤخذ من هذا أن منهجه في استخراج الأوجه لا يتقيد بما أسنده في النشر تفصيلًا؛ لأنه من المعلوم أنه لم يسند الإعلان والوجيز والهادي للأزرق.

رابعًا: قال الإمام ابن الجزري في النّشر في حرف ياء من (كهيعص) في سورة مريم:

وَبِالْجُمْلَةِ فَلَمْ نَعْلَمْ إِمَالَةَ الْيَاءِ وَرَدَتْ عَنِ السُّوسِيِّ فِي غَيْرِ طَرِيقٍ مِنْ ذِكْرِنَا وَلَيْسَ ذَلِكَ فِي طَرِيقِ التَّيْسِيرِ، وَالشَّاطِبِيَّةِ، بَلْ وَلَا فِي طُرُقِ كِتَابِنَا، وَنَحْنُ لَا نَأْخُذُ مِنْ غَيْرِ طَرِيقٍ مَنْ ذَكَرْنَا[٢٨].

ثم قال الإمام ابن الجزري في تقريب النشر قال (٩٩):

فهو للسوسي من غير طرق كتابنا ولكن لما ذكرها الداني وتبعه الشاطبي ذكرناها اهـ

(٢٧) التبريزية (١٥٩ . ١٦٠).

(٢٨) كتاب النشر (٢/٧٠).

وأثبته في الطيبة فقال:

..............................يا عين صحبة كسا والخلف قل

لثالث لا عن هشام......

وهو الذي أثبته ابنه في شرح الطيبة فقال: إلا أن الخلاف عن أبي عمرو قليل وعن هشام كثير اهـ[٢٩]

فخرج عن طريقه لذكر الداني والشاطبي لهذا الحرف.

خامسًا: قال في النّشر في حرف " محياي " بسورة الأنعام ": "والوجهان صحيحان عن ورش من طريق الأزرق إلاّ أنّ روايته عن نافع بالإسكان واختياره لنفسه الفتح كما نصّ عليه غير واحد من أصحابه"[٣٠].

فأثبت الإمام ابن الجزري الخلاف عن ورش في طيّبته ــ وهو يجزم أنّ الفتح اختيار لورش خرج به عن طريقه ــ لتلقي الأمة لذلك بالقبول.

ولاحظ أن الخروج هنا إلى طريق غير مجهول وفيه تبرير لقول الإمام المتولي في (الروض النضير) ٢٦٨ تعليقًا على منع الشيخ المنصوري وتابعيه ترقيق "ذكرًا" وبابه للأزرق على توسط البدل: ولا أدري ما علة ذلك لأن الترقيق من زيادات القصيد على التيسير، وطرقها مجهولة اهـ.

فخرج ابن الجزري عن طرقه لاختيار القراء ولتلقي الأمة لذلك بالقبول.

سادسًا: وكذلك فعل في أحرف "ضُعف" و"ضُعفًا" في سورة الروم مع أنه جزم بأن حفصًا لم يقرأ بالضم على عاصم[٣١].

وكذلك أثبت الإمام ابن الجزري الخلاف عن حفص في طيّبته ــ وهو يجزم أنّ الضم اختيار لحفص خرج به عن طريقه ــ لتلقي الأمة لذلك بالقبول.

(٢٩) شرح ابن الناظم (١٢٨ . ١٢٩).

(٣٠) كتاب النشر (٢/ ١٧٢).

(٣١) كتاب النشر (٢/ ٣٤٥).

. ولاحظ أن الخروج هنا إلى طريق مجهول كذلك، ولا يصح الاعتماد على حديث العوفي في إثبات الضم لأنه حديث ضعيف، ثم ليس فيه أن حفصًا تلقى ذلك أداء على رواته.

فخرج ابن الجزري عن طرقه لاختيار القراء كذلك ولتلقي الأمة لذلك بالقبول.

سابعًا: قال في النشر في حرفي "كنتم تمنون" بسورة أل عمران، وفي "فظلتم تفكهون" بسورة الواقعة:

وقد روى الحافظ أبو عمرو الداني في كتابه جامع البيان فقال وحدثني أبو الفرج محمد بن عبد الله النجاد المقرى عن أبي الفتح أحمد بن عبد العزيز بن بدهن عن أبي بكر الزينبي عن أبي ربيعة عن البزي عن أصحابه عن ابن كثير أنه شدد التاء في قوله في آل عمران "ولقد كنتم تمنون الموت"، وفي الواقعة "فظلتم تفكهون" قال الداني وذلك قياس قول أبي ربيعة لأنه جعل التشديد في الباب مطردًا ولم يحصره بعدد وكذلك فعل البزي في كتابه. قلت: ولم أعلم أحدًا ذكر هذين الحرفين سوى الداني من هذه الطريق. وأما النجاد فهو من أئمة القراءة المبرزين الضابطين؛ ولولا ذلك لما اعتمد الداني على نقله وانفراده بهما مع أن الداني لم يقرأ بهما على أحد من شيوخه ولم يقع لنا تشديدهما إلا من طريق الداني ولا اتصلت تلاوتنا بهما إلا إليه، وهو فلم يسندهما في كتاب التيسير بل قال فيه: وزادني أبو الفرج النجاد المقرى عن قراءته على أبي الفتح بن بدهن عن أبي بكر الزينبي. وقال في مفرداته: وزادني أبو الفرج النجاد المقرى.

وهذا صريح في المشافهة، قلت: وأما أبو الفتح بن بدهن فهو من الشهرة والإتقان بمحل، ولولا ذلك لم يقبل انفراده عن الزينبي فقد روى عن الزينبي عن غير واحد من الأئمة كأبي نصر الشذائي وأبي الفرج الشنبوذي وعبد الواحد بن أبي هاشم وأبي بكر أحمد بن عبد الرحمن الولى وأبي بكر أحمد بن محمد بن بشر بن الشارب، فلا نعلم أحدًا منهم ذكر هذين الحرفين سوى ابن بدهن هذا، بل كل من ذكر طريق الزينبي هذا عن أبي ربيعة كأبي طاهر ابن سوار وأبي على المالكي وأبي العز وأبي العلاء وأبي محمد سبط الخياط لم يذكرهما، ولعلم الداني بانفراده بهما استشهد بقياس النص.

ولولا إثباتهما في التيسير والشاطبية *والتزامنا بذكر ما فيهما من الصحيح* ودخولهما في ضابط نص البزي لما ذكرتهما لأن طريق الزينبي لم يكن في كتابنا.

وذكر الداني لهما في تيسيره اختيار، والشاطبي تبع إذ لم يكونا من طرق كتابيهما.

وهذا موضع يتعين التنبيه عليه ولا يهتدى إليه إلا حذاق الأئمة الجامعين بين الرواية والدراية والكشف والإتقان، والله تعالى الموفق[٣٢] اهـ.

ومع ذلك ذكر هذين الحرفين في طيبته، وأثبتهما ابنه في الشرح[٣٣]، وقد تلقى على والده.

فخرج عن طريقه لاختيار القراء قبله ولذكر هذين الحرفين في التيسير والشاطبية وتلقي الأمة قبل ابن الجزري لذلك بالقبول.

ففي هذه الأمثلة خرج عن طرقه هو نفسه.

وفي مقال قادم سأبين كيف أن الإمام ابن الجزري يجيز لغيره من الأئمة (مثل الإمام الداني والإمام الشاطبي) أن يخرجوا عن طرقهم اختيارًا كذلك.

إثبات مذهب ابن الجزري في الخروج عن طرق الكتب اختيارًا

ادعى بعض فضلاء المتأخرين أن قاعدة (إلزام الإمام ابن الجزري وقراء الطيبة بأسانيد مبحث الطرق في النشر وعدم جواز الخروج اختيارًا عنها) ــ وهي القاعدة التي لم يلتزم بها واضعوها ــ هي مذهب ابن الجزري، وسأسوق لهم الأدلة على خروج ابن الجزري عن الطرق المسندة في الكتب اختيارًا:

الدليل الأول: لإثبات ذلك هو خروجه هو نفسه عن طرقه في مبحث طرق النشر.

وقد ذكرت ذلك في مقالة سابقة.

الدليل الثاني: لإثبات ذلك هو تجويزه لغيره في الخروج عن طرق كتبهم.

وهو ما أذكره في هذه المقالة، وسأذكر بعض هذه الأمثلة هنا، حيث يتضح منها الأوجه التي زادها الشاطبي على طرق التيسير، وكذلك التي خالف فيها الإمام الشاطبي طرق التيسير.

---

(٣٢) كتاب النشر (٢/٢٣٤).

(٣٣) شرح ابن الناظم (٢٠١).

أولًا: أخبر أنّ التحقيق في القراءة من التّيسير أن السّوسي له فيما بين السورتين السكت مع أنّ طريقه الوصل فقدّم الاختيار (أي: الخروج عن الطريق) على مراعاة الطريق، وكذلك فعل في رواية ابن ذكوان فأخبر أنّ التحقيق أن تقرأ من التّيسير بالسّكت بين السّورتين مع أنّ طريقه البسملة تقديمًا للاختيار على مراعاة الطّريق[٣٤].

ثانيًا: طريق الشّاطبي عدم النّقل وقفا في نحو: "من أجر" لحمزة، بل هذا الوقف لم يجوّزه شيخه في الطريق أي: الإمام الداني ولا شيخ شيخه أبو الفتح فارس، لكن لم يردّه ابن الجزري ولا من بعده حتى أصحاب تحريرات الطّرق المتأخّرين[٣٥].

ثالثًا: قال في حرف (يعذّب من يشاء) في البقرة: ولكن لمّا كان الإدغام لابن كثير هو الذي عليه الجمهور أطلق الخلاف في التيسير له ليجمع بين الرواية وما عليه الأكثرون، وهو مما خرج فيه عن طرقه وتبعه على ذلك الشاطبي، والوجهان عن ابن كثير صحيحان، والله أعلم"[٣٦]اهـ.

فأجاز الإدغام من الشاطبية وهو خروج عن الطريق لأنه الذي عليه الجمهور.

رابعًا: قال في النّشر في حرفي " (هيت لك) في سورة يوسف: "ولذلك جمع الشاطبي بين هذين الوجهين عن هشام في قصيدته فخرج بذلك عن طريق كتابه لتحري الصّواب"[٣٧]اهـ.

فمدح فعل الشاطبي في الخروج عن طريقه.

خامسًا: سأذكر في هذه الفقرة أمثلة مما ذكر فيه ابن الجزري وجهين أو أكثر من الشاطبية مع خروج الشاطبي في أحد هذين الوجهين أو أكثر عن طريقه؛ مما يعني أن ابن الجزري قبل ما خرج فيه الشاطبي عن طريقه، ولم يستدرك ابن الجزري على الشاطبي إلا حوالي ستة مواضع في الأصول وأربعة في الفرش، فهذه بعض الأمثلة مما يثبت فيها أوجهًا من الشاطبية ليست من طريق التيسير:

قال في النشر:

---

(٣٤) النشر في القراءات العشر (١/ ٢٥٩-٢٦٠).

(٣٥) النشر في القراءات العشر (١ / ٤٣٥).

(٣٦) النشر في القراءات العشر (٢/ ١٠).

(٣٧) النشر في القراءات العشر (٢/ ٢٩٣).

وَأَمَّا وَرْشٌ مِنْ طَرِيقِ الْأَزْرَقِ فَقَطَعَ لَهُ بِالْوَصْلِ صَاحِبُ " الْهِدَايَةِ " وَصَاحِبُ " الْعُنْوَانِ " الْحَضْرَمِيُّ وَصَاحِبُ " الْمُفِيدِ "، وَهُوَ ظَاهِرُ عِبَارَةِ " الْكَافِي "، وَأَحَدُ الْوُجُوهِ الثَّلَاثَةِ فِي " الشَّاطِبِيَّةِ وَقَطَعَ لَهُ بِالسَّكْتِ ابْنَا غَلْبُونَ، وَابْنُ بَلِّيمَةَ صَاحِبُ " التَّلْخِيصِ"، وَهُوَ الَّذِي فِي " التَّيْسِيرِ"، وَبِهِ قَرَأَ الدَّانِيُّ عَلَى جَمِيعِ شُيُوخِهِ، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي فِي " الشَّاطِبِيَّةِ" ، وَقَطَعَ لَهُ بِالْبَسْمَلَةِ صَاحِبُ "التَّبْصِرَةِ" مِنْ قِرَاءَتِهِ عَلَى أَبِي عَدِيٍّ، وَهُوَ اخْتِيَارُ صَاحِبِ "الْكَافِي"، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّالِثُ فِي "الشَّاطِبِيَّةِ"(٣٨).

فأثبت من الشاطبية ثلاثة أوجه، وطريق التيسير السكت.

سادسًا: قال في النشر:

وَأَمَّا (أَيِذَا مَا مِتُّ) فَاخْتُلِفَ فِيهِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ...............وَالْوَجْهَانِ جَمِيعًا عَنْهُ فِي " الشَّاطِبِيَّةِ(٣٩).

فأثبت من الشاطبية وجهين، وطريق التيسير الاستفهام.

سابعًا: قال في النشر:

نَحْوُ (أَرَأَيْتَكُمْ، وَأَرَأَيْتُمْ، وَأَرَأَيْتَ، وَأَفَرَأَيْتُمْ) حَيْثُ وَقَعَ، وَاخْتُلِفَ عَنِ الْأَزْرَقِ عَنْ وَرْشٍ فِي كَيْفِيَّةِ تَسْهِيلِهَا، فَرَوَى عَنْهُ بَعْضُهُمْ إِبْدَالَهَا أَلِفًا خَالِصَةً، وَإِذَا أَبْدَلَهَا مَدَّ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ مَدًّا مُشْبَعًا عَلَى مَا تَقَرَّرَ مِنْ بَابِ الْمَدِّ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي "التَّبْصِرَةِ"، وَ "الشَّاطِبِيَّةِ(٤٠)".

فأثبت من الشاطبية وجهين، وطريق التيسير التسهيل.

ثامنًا: قال في النشر في ها أنتم:

وَاخْتُلِفَ عَنْ وَرْشٍ مِنْ طَرِيقَيْهِ، فَوَرَدَ عَنِ الْأَزْرَقِ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ.

(الْأَوَّلُ) حَذْفُ الْأَلِفِ، فَيَأْتِي بِهَمْزَةٍ مُسَهَّلَةٍ بَعْدَ الْهَاءِ مِثْلُ (هَعَنْتُمْ) ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَذْكُرْ فِي " التَّيْسِيرِ" غَيْرَهُ، وَهُوَ أَحَدُ الْوَجْهَيْنِ فِي الشَّاطِبِيَّةِ وَالْإِعْلَانِ.

---

(٣٨) النشر في القراءات العشر (٢٦١/١).

(٣٩) النشر في القراءات العشر (٣٧٢/١).

(٤٠) النشر في القراءات العشر (٣٩٧/١).

(الثَّانِي) إِبْدَالُ الْهَمْزَةِ أَلِفًا مَحْضَةً، فَتَجْتَمِعُ مَعَ النُّونِ وَهِيَ سَاكِنَةٌ، فَيُمَدُّ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ. وَهَذَا الْوَجْهُ هُوَ الَّذِي فِي "الْهَادِي"، وَ "الْهِدَايَةِ"، وَهُوَ الْوَجْهُ الثَّانِي فِي "الشَّاطِبِيَّةِ" وَ "الْإِعْلَانِ[٤١]".

فأثبت من الشاطبية وجهين، وطريق التيسير التسهيل.

تاسعًا: قال في النشر في حرفي "بالسؤق" و"على سؤقه" في سورة صاد والفتح:

(واختلفوا) في (سأقيها، وبالسؤق) في صٓ (وعلى سؤقه) في الفتح، وروى قنبل همز الألف والواو فيهن، فقيل إن ذلك على لغة من همز الألف والواو وهي لغة أبي حية النميري حيث أنشد (أحب الموقدين إلى مؤسى)، وقال أبو حيان بل همزها لغة فيها، قلت: وهذا هو الصحيح والله أعلم.

وزاد أبو القاسم الشاطبي رحمة الله عن قنبل واوًا بعد همزة مضمومة في حرفي صٓ والفتح، فقيل: إنما هو مما انفرد به الشاطبي فيهما.

وليس كذلك، بل نص على أن ذلك فيهما طريق بكار عن ابن مجاهد وأبي أحمد السامري عن ابن شنبوذ، وهي قراءة ابن محيصن من رواية نصر بن علي عنه، وقد أجمع الرواة عن بكار عن ابن مجاهد على ذلك في (بالسؤق والأعناق) فقط، ولم يحك الحافظ أبو العلاء في ذلك خلافاً عن ابن مجاهد، وقد رواه ابن مجاهد نصًا عن أبي عمرو قال: سمعت ابن كثير يقرأ (بالسؤق والأعناق).

بواو بعد الهمزة ثم قال ابن مجاهد: ورواية أبي عمرو هذه عن ابن كثير هي الصواب لأن الواو انضمت فهمزت لانضمامها وقرأ الباقون الأحرف الثلاثة بغير همز[٤٢] اهـ.

فمشى اختيار الشاطبي وهو خروج عن طريقه.

واستيعاب الأمثلة لهذا الدليل يمكن الحصول عليها من كتاب تقريب الشاطبية في بحث إنصاف الإمام الشاطبي؛ وكلها قد أقرها الإمام ابن الجزري وأخذ بها من الشاطبية عدا نحو عشرة أحرف وأوجه فقط.

---

(٤١) ا النشر في القراءات العشر (١/٤٠٠).

(٤٢) ا النشر في القراءات العشر (٢/٢٣٨).

وسأوضح في مقالة قادمة إن شاء الله تعالى عبارات قليلة للإمام ابن الجزري فهم منها بعض الفضلاء أنه يمنع الخروج عن الطرق المسندة اختيارًا.

ومن المقرر أن مذهب العالم يضبط بجمع أقواله، وإذا كان كلام البارئ سبحانه وتعالى لابد من الجمع بينه فيقيد المطلق ويخصص العام ونحو ذلك، فكلام البشر أولى بذلك، والله أعلم.

تقرير مذهب ابن الجزري في الالتزام بالطرق وجواز الخروج عنها اختيارًا

ذكرت في الملحقين السابقين التابعين للمخالفة التاسعة الأدلة على مذهب ابن الجزري في جواز الخروج عن طرق أحد الكتب اختيارًا، وتجويز ذلك لغيره من الأئمة، ولكن هناك بعض العبارات للإمام ابن الجزري التي يؤكد فيها على الالتزام بالطرق والتي ينبغي أن يجمع بينها وبين ما سبق أن قررته في الملحقين السابقين.

وإنما يعلم مذهب العالم بالجمع بين كلامه في مواضع كلامه كلها، هذا هو الإنصاف.

ولكن كما قال ابن الجزري في كتابه النشر: " وإنما آفة العلم التقليد"(٤٣).

فمن هذه العبارات:

قال الإمام ابن الجزري في النشر:

وأما الأصبهاني عن ورش فإني آخذ له بالخلاف لقالون لثبوت الوجهين جميعا عنه نصاً كما ذكرنا من الأئمة وإن كان القصر أشهر عنه إلا أن من عادتنا الجمع بين ما ثبت وصح من طرقنا لا نتخطاه ولا نخلطه بسواه اهـ.

وقال:

واستقرت جملة الطرق عن الأئمة العشرة على تسعمائة طريق وثمانين طريقًا حسبما فصل فيما تقدم عن كل راوٍ من رواتهم وذلك بحسب تشعب الطرق من أصحاب الكتب مع أنا لم نعد للشاطبي رحمه الله وأمثاله إلى صاحب التيسير وغيره سوى طريق واحدة وإلا فلو عددنا طرقنا وطرقهم لتجاوزت الألف. وفائدة ما عيناه وفصلناه من الطرق وذكرناه من الكتب هو عدم التركيب فإنها إذا ميزت وبنيت ارتفع ذلك، والله الموفق اهـ.

وقال: وليس ذلك من طرقنا فإن رواة الإدغام في الروضة ليس منهم الدوري والسوسي اهـ.

---

(٤٣) النشر ٢٥٤/١

وقال: وأما عسى فذكر إمالتها له كذلك صاحب الهداية والهادي ولكنهما لم يذكرا رواية السوسي من طرقنا اهـ

وقال: "والحق" أن هذه القراءة ثبت عن البزي من الطرق المتقدمة لا من طرق التيسير ولا الشاطبية ولا من طرقنا فينبغي أن يكون قصر الممدود جائزاً في الكلام على قلته كما قال بعض أئمة النحو وروى سائر الرواة عن البزي وعن ابن كثير إثبات الهمز فيها وهو الذي لا يجوز من طرق كتابنا غيره اهـ.

وقال: وبالجملة فلم نعلم إمالة الياء وردت عن السوسي في غير طريق من ذكرنا، وليس ذلك في طريق التيسير والشاطبية بل ولا في طرق كتابنا ونحن لا نأخذ من غير طريق من ذكرنا اهـ

وقال:

قلت: والوجهان صحيحان عن قالون نصًا وأداءًا نأخذ بهما من طريق أبي نشيط ونأخذ بالحذف من طريق الحلواني إذا لم آخذ بهما من طريق أبي نشيط، ونأخذ بالحذف من طريق الحلواني، إذا لم نأخذ لأبي عون فإن أخذنا لأبي عون أخذنا بالحذف والإثبات على أن ابن سوار والحافظ أبي العلاء وغيرهما رويا من طريق الفرضي إثباتها في الأعراف فقط دون الشعراء والأحقاف وكذلك روى ابن سوار أيضاً عن أبي اسحاق الطبري عن ابن بويان، وبه قرأت من طريقيهما وهي طريق المشارقة عن الفرضي، والله أعلم اهـ.

وقال: وعلى تقدير كونه قرأ به على أبي الفتح حتى يكون من طريق أصحاب الإدغام كابن مرشد وأبي طاهر وابن عبد الرزاق وغيرهم فماذا يفيد إذا لم يكن قرأ به من طرق كتابه اهـ.

فهذه العبارات يقبلها كل منصف لكن يضاف لها ما سبق ذكره في قبوله الاختيار وعمل ابن الجزري بهذين الأصلين معًا.

ولذا لابد من التفريق بين الاختيار وخلط الطرق.

فما الفرق بين الاختيار وخلط الطرق؟

فالجواب أن الاختيار أن تنسب الحرف لمن اختاره، أما خلط الطرق فيقع إذا نسبت لأحد الشيوخ ما لم يروه، فإذا نسبت ضم الضاد في ثلاثة ضعف وضعفا في الروم لحفص فهو اختيار وإن نسبته لعاصم فهو خلط للطرق.

وكذلك إن نسبت ترك الغنة للأزرق من طريق الطيبة للأزميري فهو اختيار لكن إن نسبته لابن الجزري فهو خلط طرق.

والاختيار يكون عن عمد وقصد أما خلط الطرق فقد يقع عمدًا أو خطأ، والاختيار جائز وخلط الطرق لا يجوز.

تعريف الاختيار واتفاق القراء على قبول هذا الأصل:

هو ترك القارئ لما روى عن شيخه الذي يسند من طريقه روايته أو كتابه اختيارا إلى ما قرأ به على غيره من الشيوخ.

وشرط الاختيار أن يكون من يختار قد قرأ بذلك على شيوخه في الجملة، وأن يُنسَب هذا الاختيار لمن اختاره سواء ممن اختار هو نفسه كما يفعل ذلك الإمام الهذلي في كتاب الكامل حيث يكرر كثيرًا عبارة (واختياري) أو من غيره كما ذكر الداني في اختيارات ابن مجاهد أو أن يعلم ذلك أهل الاختصاص كما في اختيار خلف العاشر.

وسبق أن ذكرت أدلة الاختيار في الملحقين السابقين المشار إليهما.

ولأهمية معرفة مذهب الإمامين الإزميري والمتولي في الأخذ بهذين الأصلين أذكر التالي، فأما تحرير الطرق فلا أحتاج للاستدلال على تمسكهما به، وأما الاختيار فقد أخذ به الإمامان، فأما الإمام الإزميري فيكفي أنه اختار ترك غنة اللام والراء بعد سورة البقرة مع ما يترتب على ذلك من أخذ أوجه لا تظهر من الكتب التي هي أصول النشر، وأما الإمام المتولي فقد قرأ بتحريرات الإمام المنصوري ثم خالفها اختيارًا، وسأرفق بحثًا مستقلًا على المسائل التي خالف فيها المتولي ما قرأ به على شيوخه[٤٤].

فلا يحق لنا ولا لغيرنا من طلاب طلابه أن ننكر على من أخذ بالاختيار طالما قد قرأ بذلك على شيوخه في الجملة.

مخالفتهم لقاعدة عدم الأخذ بالانفرادات

(٤٤) سأرسل هذا البحث لاحقا.

القاعدة المشهورة عند بعض المحررين هو عدم الأخذ بالانفرادات ولكن بالاستقراء يتضح أخذهم بانفردات إما عن عدم انتباه أو بانتباه لكن دون تبرير.

وسأقسم توضيح هذه القاعدة ومخالفتها إلى ثلاث مقالات هي:

- نقل عبارات عن الإمام الإزميري وموافقة من بعده عليها على عدم الأخذ بالانفرادات.
- توضيح أخذ الإمام ابن الجزري ببعض الانفردات وسبب ذلك.
- توضيح أخذ المحررين بانفردات خلافًا لما يذكرونه من امتناعهم من ذلك.

أولًا: عبارات الإمام الإزميري في منع الأخذ بالانفردات:

١. قوله تعالى: (سورة الأنعام ٩٠) "فبهداهم اقتده قل...إلى آخر الآية"

فيه لابن ذكوان تسعة أوجه..............

وانفرد المطوعي من المبهج بإسكان اقتده فلا يقرأ به.

ووافقه الإمام المتولي في الروض (٤٠٣)، ولكنه استشكل عدم الأخذ بهذه الانفرادة بأن هناك انفرادات أخرى كثيرة في المبهج، ولذا أخذ أصحاب التنقيح بهذا الإسكان للمطوعي فقالوا:

للأخرم دع قصر اقتده معه وسطا وغنَّ ولا تسكت لنقَاشهم ولا

تغن أمل ذا الراء وافتح بكافرين للصو ري واخصص سكت رملي به اقبلا

لمطوعي الإسكان زد سكته اخصصًا به ويَكن إن ذكرت لا تسَهلا

مع أن إسكان الهاء في قوله تعالى "اقتده" لابن ذكوان ليس مذكورًا في الطيبة أصلًا.

٢ . قوله تعالى: (سورة يونس ٥١ – ٥٢) "أثم إذا ما وقع آمنتم به آلآن...إلى قوله تعالى: تكسبون"...

وإذا وقفت على "به آلآن" لحمزة فله اثنا عشر وجها...وانفرد أبو العلاء بوجه التسهيل بين بين مع النقل فأجرى الياء الممدودة مجرى الألف فلا يقرأ به بل يقرأ بالنقل والإدغام اهـ.

ووافقه الإمام المتولي في الروض (٤٢١).

٣ . قوله تعالى: (سورة هود ٩٢) "أرهطي أعز"

فيه لهشام وجهان:

وذكر الأستاذ إسكان الياء مع التوسط في المنفصل والطول في المتصل من التجريد من قراءته على عبد الباقي، ولم يكن في التجريد الطول في المتصل إلا لحمزة والأزرق عن ورش وكذا في المنفصل، وانفرد ابن الفحام بذلك من قراءته على الفارسي للجمال عن الحلواني عن هشام فلا يقرأ به.

٤ . قوله تعالى: (سورة طه ٦٥) "قالوا يا موسى إما أن تلقي وإما أن نكون أول من ألقى"

فيه لأبي عمرو ستة أوجه:

٦) ومع المد وتقليل ألقى لأبي عمرو من غاية أبي العلاء و للدوري من التيسير والشاطبية والتذكرة الإعلان والتبصرة ومن الهادي على ما وجدنا فيه ، وانفرد الهذلي عن أبي عمرو ولغير ابن شنبوذ عن ابن جمهور عن السوسي بتقليل موسى وفتح ألقى ، فالأولى ألا يؤخذ به ، وكذا انفرد بالإمالة المحضة في موسى والفتح في ألقى لابن شنبوذ عن ابن جمهور عن السوسي فلا يؤخذ به ألبتة...وانفرد الهذلي بتقليل موسى وفتح استعلى و ألقى مع الأوجه الخمسة المعلومة في ثم ائتوا و اليوم من والمد في المنفصل عن الدوري وابن حبش عن ابن جرير عن السوسي ، فالأولى أن لا يؤخذ به ، وكذا انفرد لابن شنبوذ عن ابن جمهور عن السوسي بالإمالة المحضة في موسى والفتح في غيره فلا يؤخذ به في كل القرآن ألبتة.

ووافقه الإمام المتولي في الروض (٤٧٣).

٥ . قوله تعالى: (سورة طه ٧٥) "ومن يأته مؤمنا...إلى قوله تعالى: العلى"...وانفرد الهذلي بالصلة في يأته مع فتح العلى وتزكى وتقليل موسى للدوري وابن حبش عن ابن جرير عن السوسي، وبمثله لكن مع الإمالة المحضة في موسى لابن شنبوذ عن ابن جمهور عن السوسي فلا يؤخذ به.

ووافقه الإمام المتولي في الروض (٤٧٦).

٦. قوله تعالى: (سورة الإنسان ٤ – ٦) "إنا أعتدنا للكافرين سلاسلا...إلى قوله تعالى: تفجيرًا"...وأما رويس فله أربعة أوجه أيضا؛ الأول والثاني: (١) قصر المنفصل مع عدم التنوين والوقف بسكون اللام والإظهار في يشرب بها للجمهور، (٢) ومع الإدغام من المصباح، والثالث والرابع: (٣) المد في المنفصل مع عدم التنوين والوقف بسكون اللام لأصحاب المد والإظهار سوى غاية أبي العلاء من طريق أبي الطيب عن التمار، (٤) ومع التنوين والوقف بالألف والإظهار في يشرب بها لأبي الطيب عن التمار من غاية أبي العلاء ، وانفرد سبط الخياط في مبهجه في أحد الوجهين بوجه المد مع عدم التنوين والوقف بالألف وإظهار يشرب بها ولا يؤخذ به.

فهذه عبارات قاطعة في عدم الأخذ بالانفردات.

وتليها عبارات ظاهرة في عدم الأخذ بالانفردات:

١. قوله تعالى: (سورة الرعد ٥) "وإن تعجب فعجب قولهم...إلى قوله تعالى: في أعناقهم" (١١) ومع النقل والإدغام من التذكار وكفاية أبي العز وبه قرأ ابن سوار على ابن شيطا ومن غاية أبي العلاء لكنه انفرد ببين بين في وجه التحقيق وأجرى الياء المدية مجرى الألف ولم نأخذ به.

٢. قوله تعالى: (سورة الكهف ١١٠ – سورة مريم ٣)

"فمن كان يرجوا لقاء ربه...إلى قوله تعالى: خفيا"وأما الأصبهاني فتقليل الهاء والياء له مما انفرد به الهذلي ولم نأخذ به.

٣. قوله تعالى: (سورة مريم ٩٨ – طه ٢)

"هل تحس منهم من أحد...إلى قوله تعالى: لتشقى" ٤) السكت بين السورتين وإمالة الهاء من التيسير والشاطبية والتذكرة وتلخيص ابن بليمة وإرشاد أبي الطيب والكامل، إلا أنه انفرد بتقليل الطاء وبه قرأ الداني على جميع شيوخه، (٥) ومع تقليل الهاء من طريق أبي معشر إلا أنه انفرد بتقليل الطاء.

٤. قوله تعالى: (سورة الإسراء ٧ – ٨)

"فإذا جاء وعد الآخرة ليسوءوا...إلى قوله تعالى: حصيرا" فيه للأزرق سبعة عشر وجها: (٩) ومع تفخيم المضمومة فقط وتقليل عسى من المجتبى والعنوان لكنه انفرد بفتح الكافرين...(١٧) ومع تفخيم المضمومة فقط وتقليل عسى من المجتبى والعنوان لكنه انفرد بفتح الكافرين.

٥. قوله تعالى: (سورة طه ٦١ – ٦٢)

"وقد خاب من افترى فتنازعوا أمرهم بينهم"...ويظهر من المصباح وجه آخر وهو فتح خاب مع إمالة افترى وتوسط المنفصل للرملي، ولم يسند في النشر كتاب المصباح للرملي فلا يكون من طريق الطيبة، وانفرد أبو معشر بهذا الوجه للمطوعي ولم نأخذ به.

٦. قوله تعالى: (سورة النور – ٦٤ سورة ٢)

"والله بكل شئ عليم ٠٠ إلى قوله تعالى: وخلق كل شئ فقدره تقديرا "...وأما التوسط مع السكت وتفخيم وصلا والترقيق وقفا من التبصرة من قراءته على أبي الطيب فليس من طريق الطيبة، على أنه انفرد بهذا الوجه إذا كان على وزن فعيلا، وإذا لم يكن على وزن فعيلا فبالترقيق فقط.

٨. قوله تعالى: (سورة الزمر ٦ – ٧)

"يخلقكم في بطون أمهاتكم خلقا ٠٠ إلى قوله تعالى: وزر أخرى"...ولابن ذكوان أربعة أوجه...وانفرد أبو معشر بوجه خامس وهو التوسط مع الصلة والإمالة للصوري عنه ولم نأخذ به.

وهذه عبارة في أن الأولى عدم الأخذ بالانفرادة:

قوله تعالى: (سورة يوسف ٢٣ – ٢٤) "هيت...إلى قوله تعالى: والفحشاء"...(٤) ومع إمالة الراء والهمزة مع الهمز وقفا من التجريد عن الفارسي من طريق الحلواني ولكنه انفرد بالطول في المنفصل فالأولى ترك هذا الوجه.

وهذا المنع مشهور أكتفي فيه بما ذكرت، وسأتبعه بالمقالين الذين أشرت إليهما في صدر هذه المقالة.

والحمد لله رب العالمين

فهرس الأبحاث

الاطلاع على مناشط الأكاديمية

زوروا صفحة

https://www.facebook.com/profile.php?id=١٠٠٠٧٦٣٠٩٩٨٤٩٠٥&mibextid=ZbWKwL

تم بحمد الله

الناشر: أكاديمية فيض العلم

منظمو المؤتمر

























